المنار
١٣١٥
ينشر عادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه
أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الألباب
يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد
أوتي خيرا كثيرا وما يذكر إلا أولوا الألباب

﴿ قال عليه الصلاة والسلام : ان للاسلام صوى و « منارا » كمنار الطريق ﴾

غاية المرام ١٣٣٨ — أول (المغرب) (خ ٢) ١٢٩٨ هـ ش ٢٤ أكتوبر ١٩١٩

ذات بين الحجاز ونجد

عود على بدء

٢

كتبنا ما رآه القراء من الفصول تحت هذا العنوان ونحن في أشد الحزن والامتعاض مما كان قد بلغنا من أنباء هذه الفتنة وهو أن الحرب ستستأنف بين الحجازيين والنجديين باسم الدين وان الجنود الهندية الانكليزية ستمد الاولين فقد ذهب فريق منها لاداء فريضة الحج وروي انها ستذهب بعد الحج الى الطائف بحجة زيارة عبد الله ابن عباس (رضي الله عنهما) فحتمنا ان يكون المراد من الطائف ماوراءه وهو نجد ، ونحن من أدرى العرب والمسلمين بسوء عاقبة مثل هذا القتال في هذه الايام فكان قصارانا مما كتبناه ان ندرأ هذه الفتنة من أقرب الطرق وأرجاها وهو الاقناع العلمي أو القوة العملية

أما الاقناع فمن ثلاثة أوجه (أحدها) ما بيناه من ان ما جعل سببا للقتال لا يصح وذلك ان ما يتهم به كل فرق من مخالفة بعض أصول الدين من العقائد والاعمال التي يعدها كفرا اذا صح بعضه أو كله فانما يكون من بعض الافراد لا من الجميع وهو في نظر المنطقي والاصولي مشترك الالزام ، فالحكم المنصف يقول لكل واحد من الخصمين انك تتهم خصمك بمثل ما يتهمك به فان تجزم بكفر الكثيرين في بلاده بأدلة تقيمها من الشريعة على ان كذا وكذا من الاقوال والافعال كفر ، وهو يجزم بكفر الكثيرين في بلادك بأقوال وأفعال أخرى يقيم الادلة الشرعية على كونها كفرا ، وكل منكما من أهل القبلة الذين يؤمنون بأن جميع ماجاء به محمد صلى الله عليه وسلم من أمر الدين حق ، إلا انكم مختلفتم في الفهم ، فتكفير كل منكما للآخر متأول فيه لا طاعن في الاسلام نفسه . ولا سبيل الى ظهور حجة أحد منكما على الآخر الا بالعلم وحرية البيان والنشر مع الادب في القول اهتداء بقوله تعالى (ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن) الآية . وأسوة برسول الله صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية فقد تساهل ذلك التساهل مع المشركين لاجل حرية الدعوة ، وليس لاحد ان يدعي ان من كفر بسوء فهم وقلة علم وفساد تأويل وهو يؤمن اجمالا بأن جميع ماجاء به الرسول حق أسوأ حالا وأجدر بسوء المعاملة من المشرك المجاهر الذي كذب الرسول وقاتله ، فليؤمن كل منكما الآخر في بلاده ، ويجتهد ما استطاع في تعليمه واقناعه ، والحق يعلو ولا يعلى

(الوجه الثاني) ان المجادلة بالتي هي أسوأ وهي الوقيعة والتقريع . والسب والتكفير ، لا تأتي الا بالنتيجة التي هي أسوأ وهي العداوة والبغضاء التي يخفى معها الحق ان فرضنا أنها — أي المجادلة — اشتملت عليه ، ذلك بأن المخاطب بها يشغله التألم بتحقيره عن التأمل في غيره من معاني الكلام الذي يعتقد أنه صادر عن سوء نية فلا يقصد به اظهار حقيقة . وما تعصب أكثر الناس لآرائهم الشخصية أو المذهبية الا بسبب المراء وسوء أساليب الجدال من المخالفين لهم ، بل الامر أعظم من ذلك : نبغ في علماء المسلمين امام مجتهد واسع العلم قوي الحجة شديد البارعة الا انه كان حديد المزاج وقد ألف كتابا في الفقه قرن فيه كل مسألة بالحجة عليها ، والرد على

المخالف فيها ، بعبارة فصيحة وأسلوب جلي كان مظهراً لما وصفناه به آنفا من الصفات التي منها حدة المزاج ، فكان في عبارته من الحز في الحز ، والقذع في الصدع ، ما كان سببا لاعراض جماهير الامة عن الاستفادة منه والاخذ عنه ، ولولا ذلك لكان أتباعه أكثر من أتباع غيره من أئمة الفقه المشهورين أو مساوين لاكثرهم تابعا . ذلك الامام أبو محمد ابن حزم صاحب كتاب (المحلى) الذي شهد سلطان العلماء العز بن عبد السلام الشافعي الاصل الذي شهد له العلماء بالاجتهاد المطلق بأنه أحسن ما كتب المسلمون في الفقه ولم يقرن به الا كتاب (المغني) للشيخ الموفق الحنبلي

(الوجه الثالث) اذا كان المراء والمجادلة بالتي هي أسوأ تثمر العداوة والبغضاء وشدة استمرار الخلاف فكيف تكون ثمرة القتال بين فريقين يقتتلان بسبب الاختلاف في فهم الدين ، وهل كان قتال محمد علي باشا الوهابية الذي يريد التأسي به ملك الحجاز سببا لرجوعهم عما كانوا عليه في ذلك الوقت وعادوا اليه الآن حتى نعود الى قتالهم ؟ كلا !

وأما ما أشار اليه الملك في بعض منشوراته من وجوب ذلك على السلطان فهو لا يظهر في الواقعة الحاضرة لا من حيث موضوع التهمة التي تقدم القول فيها ولا من حيث السلطان الذي يجب عليه ذلك وهو الامام الحق المجتهد في أصول الدين وفروعه القيم لاحكامه وحدوده بساطته التي يخضع لها سواد المسلمين مع الاعتصام باستشارة أهل الحل والعقد وملك الحجاز سدده الله ووفقه لم يدع هذا المقام لنفسه بل ترك أمر الخلافة الى الرأي الاسلامي العام فأنصف بذلك انصافا حمده الخاص والعام ، في جميع أقطار الاسلام ، وهو يعلم أيضا أن مملكته الحجازية لا تصلح الآن لاقامة خلافة فيها لا خلافة حقيقية مستوفاة الشروط ولا خلافة تغلب . أما الاول فظاهر من جميع وجوهه ، وأما الثاني فلانها أضعف من جميع البلاد المستقلة التي حولها ، فهي لا تقدر أن تحفظ نفسها بنفسها ، وليست مقرا لجماعة أهل الحل والعقد من علماء المسلمين وزعمائهم وقوادهم الذين تثق الامة بهم اذا بايعوا حاكما باختيارهم . . ولا حاجة الى بسط هذه المسألة في هذه المجالة التي تقصد بها درء الفتنة ، فاذا اقتضت الحال بسطناها في مقال طويل لا يدع مجالا لشبهة مشتبه ، وما قيل في

الحجاز يقال في نجد على ما لا يجهل التفاوت بينهما

واذا كان الامر كما ذكرنا فالمرجو من كبي البلادين ان يتفقا على اقفال باب الفتنة الذي فتحه الشيطان بينهما ، ولا يدعا للاجنبي وسيلة لتقوية نفوذه في البلاد المقدسة وحرمها ، فان شجر بينهما خلاف فليحكما فيه من يرضيانه من أهلها وجيرانهما

وأما القوة الفعلية التي رأيناها أهلا لاصلاح ذات بينهما ، اذا هما لم ينصفا من أنفسهما ، فهي قوة جيرانهما أهل اليمن وعسير ، فالواجب عليهما ان يتصديا لهذا الامر وان لم يطلب الفريقان حكمهما فيه ، عملا بآية سورة الحجرات التي ذكرناها بها في الفصول السابقة (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما) الخ بل يجب على أئمة هذه الجزيرة الاسلامية الشريفة وأمرائها ان يعقدوا بينهم المعاهدة التي اقترحها عليهم بعض أهل البصيرة من المسلمين على قاعدة اعتراف كل منهم للآخر باستقلاله في بلاده وعدم اعتداء أحد منهم على حدود الآخر واتفاق الجميع على كبح جماح المعتدي وعقابه وتعاونهم بالاولى على مقاومة كل أجنبي يعتدي على أي بلد من بلادهم ، الا وليتذكروا ما أوصى به النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته ويتداركوا ما قصر فيه من قبلهم ، والا فقد قرب عهد زوال سلطتهم ، وتغلغل النفوذ الاجنبي في جزيرتهم ، ولا يكونوا كحكومة مراكش الجاهلة الغبية التي أنذرناها في السنة الاولى للمنار مثل ما انذرهم اليوم فتمادت بالغدر حتى ضاع استقلالها . ألا وليعلموا ان جزيرتهم هذه معقل الاسلام ومأزره فاذا نكثوا الاجنبي منها تخاذلهم كانوا لعنة على لسان كل مسلم في مشارق الارض ومغاربها الى يوم القيامة

كتاب كشف الشبهات (*

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه أستعين

اعلم رحمك الله أن التوحيد هو افراد الله بالعبادة ، وهو دين الرسل الذي

*) هذا الكتاب تأليف الشيخ محمد بن عبد الوهاب وهو احدى الرسائل التي وعدنا بنشر بعضها (راجع الجزء الخامس ، ص ٢٢٩)